الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة باتنة 1

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

مخبر الأبحاث و الدراسات متعدد التخصصات في القانون، التراث و التاريخ

ينظم ملتقى وطني تحت عنوان:

مبدأ الأمن القانوني وتطبيقاته في القضاءين الدستوري والإداري الجزائري

The principle of legal security and its applications in the Algerian constitutional and administrative judiciary

يوم 19 نوفمبر 2025

الرئيس الشرفي للملتقى:

أ. د. عبد السلام ضيف - مدير جامعة باتنة

مدير الملتقى :

أ. د عبد الوهاب مخلوفي - عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية

رئيس الملتقى:

د/ سليمة بولطيف.

رئيس اللجنة العلمية للملتقى:

د. مفتاح حنان

رئيس اللجنة التنظيمية للملتقى:

د/ الهادي حداد

المشرف العام للملتقى:

أ. د/ وفاء دريدي

اشكالية التظاهرة:

يعد الأمن القانوني ضمانة لحماية الحقوق والحريات من حيث ثبات القوانين واحترام المراكز القانونية، لذا يفترض أن يتضمن النظام القانوني ضمانات لتحقيقه، لكن تكريسه يعتمد على مدى فعالية القضاء في توفير حماية لإعمال هذه المبادئ

إذ يثير هذا الموضوع تساؤلات عديدة حول ماهية هذا المبدأ، والمبادئ الداعمة له في سبيل الإجابة على إشكالية تطبيقات الأمن القانوني في القضاءين الدستوري والإداري الجزائري، وذلك من خلال تحليل القرارات الصادرة عن هاته الهيئات؟

أهمية الموضوع:

تكتسي فكرة الأمن القانوني دورا هاما في ضبط القانون ووضعه في المسار الصحيح الذي يحقق به غاياته؛ حيث أضحى اللجوء إلى هذا المبدأ ضرورة تدفع إليها خطورة افتقاده؛ فهذا المبدأ إن لم *يأخذ* مكانه الصحيح، فسيكون استقرار حياة الأفراد وتمتعهم بحقوقهم وحرياتهم وسلامة النظام القانوني بأكمله مهدد بالفوضى والاضطراب.

حيث أن موضوع" مبدأ الأمن القانوني ونطاق تطبيقه في القضاءين الدستوري والإداري الجزائري" لم يصل إلى درجة وجود بناء واضح ومتفق عليه؛ وذلك رغم ما لهذا المبدأ من أهمية بالغة تجعله ضرورة لا غنى عنها لأي نظام قانوني سليم.

كما أن موضوع مبدأ الأمن القانوني عرضة للتطور المستمر لارتباطه بالواقع ومستجداته فإن هذا الملتقى لن يكون محاولة نهائية لفهمه، بل هو مجرد خطوة نحو إقراره وإدماجه الكامل في النظام القانوني الجزائري، على غرار النظام القانوني الفرنسي الذي كان يرفضه ثم انتهى الأمر إلى الاعتراف به فقها وقضاء واستقراره كمبدأ من المبادئ العامة في القانون الفرنسي.

أهداف التظاهرة:

- السعي من خلال الدراسة النظرية للمبدأ لوضع تصور كامل عنه وكذلك الوصول إلى حقيقة تبنيه في النظام القانوني الجزائري.
- السعي لاستيعاب المبدأ وإدماجه في النظام القانوني الجزائري على وجهه الصحيح تحسينا لنظامنا القانوني.
- محاولة قراءة ما أصدره كل من القضاءين من قرارات تتعلق في تطبيقها بأحد المبادئ المشكلة والداعمة لمبدأ الأمن القانوني.
- كما تهدف التظاهرة إلى استكشاف دلائل وجود مبدأ الأمن القانوني وقرائن تطبيقه في القضاءين الدستوري والإداري الجزائري

محاور التظاهرة:

-المحور الأول : ماهية الأمن القانوني

-المحور الثاني : نطاق مبدأ الأمن القانوني :

- مبدأ عدم رجعية القواعد القانونية.
- مبدأ احترام المراكز القانونية المكتسبة
- مبدأ احترام التوقع المشروع

-المحور الثالث : تطبيقات مبدأ الأمن القانوني في القضاءين الدستوري والإداري الجزائري :

- تطبيقات مبدأ الأمن القانوني في القضاء الدستوري الجزائري.
- تطبيقات مبدأ الأمن القانوني في القضاء الاداري الجزائري.

اللجنة العلمية للملتقى

أعضاء اللجنة العلمية للملتقى:

أد/ خير الدين شمامة

أد/ دلال لوشن

د/ سليمة بولطيف

أد/ صليحة بيوش

د/ سهيلة مزياني

د/ سهام قواسمية

د/ سهام قيرود

اللجنة التنظيمية للملتقى

أعضاء اللجنة التنظيمية للملتقى:

د/ عبد المالك فرادي

د/ حكيمة عمورة

د/ نجيب بيطام

د/ سمير بن احمد

د/رحموني حبيبة

د/زياني خديجة

د/ خليل غشام

شروط المشاركة في الملتقى:

-أن تكون المشاركة أصيلة وغير مشارك بها من قبل
-المشاركة فردية أو ثنائية.
-عدد صفحات المقالة تتراوح بين 10 و 15 صفحة.
-خط المقالة هو Sakkal Majalla حجم 16 للعربية و (Times New Roman) بالنسبة للكتابة بالخط الأجنبي حجم 14
-الهوامش تكون أسفل الصفحة وبطريقة آلية وبحجم 12 للعربية و 10 للغة الاجنبية.

الآجـــــال

آخر أجل لارسال المداخلة كاملة يوم 13 نوفمبر 2025.
الرد على المداخلات المقبولة يوم 15 نوفمبر 2025.

ترسل جميع المقالات على e-mail التالي:

prcpl.legal.serty@gmail.com

ترسل مع استمارة المشاركة

المداخلات تكون حضوريا
أو بتقنية التحاضر عن بعد

استمارة المشاركة:

الإسم واللقب: .....
الرتبة العلمية: .....
الجامعة: .....
التخصص: .....
عنوان المقالة: .....
محور البحث: .....
رقم الهاتف: .....
الملخص: في حدود 250كلمة.
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
الكلمات المفتاحية: أربعة على الأقل.